جامعة
بنغازي الحديثة

مجلة جامعة بنغازي الحديثة للعلوم والدراسات الإنسانية

مجلة علمية الكترونية محكمة

Journal of Benghazi Modern University of Sciences and Humanities

العدد الثالث
لسنة 2019

حقوق الطبع محفوظة

شروط كتابة البحث العلمي في مجلة جامعة بنغازي الحديثة للعلوم والدراسات الإنسانية

1- الملخص باللغة العربية وباللغة الانجليزية (150 كلمة).
2- المقدمة، وتشمل التالي:
- ❖ نبذة عن موضوع الدراسة (مدخل).
- ❖ مشكلة الدراسة.
- ❖ أهمية الدراسة.
- ❖ أهداف الدراسة.
- ❖ المنهج العلمي المتبع في الدراسة.

3- الخاتمة. (أهم نتائج البحث - التوصيات).
4- قائمة المصادر والمراجع.
5- عدد صفحات البحث لا تزيد عن (25) صفحة متضمنة الملاحق وقائمة المصادر والمراجع.

القواعد العامة لقبول النشر

1. تقبل المجلة نشر البحوث باللغتين العربية والانجليزية؛ والتي تتوافر فيها الشروط الآتية:

- أن يكون البحث أصيلاً، وتتوافر فيه شروط البحث العلمي المعتمد على الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها من حيث الإحاطة والاستقصاء والإضافة المعرفية (النتائج) والمنهجية والتوثيق وسلامة اللغة ودقة التعبير.
- ألا يكون البحث قد سبق نشرة أو قُدم للنشر في أي جهة أخرى أو مستل من رسالة أو اطروحة علمية.
- أن يكون البحث مراعياً لقواعد الضبط ودقة الرسوم والأشكال - إن وجدت - ومطبوعاً على ملف وورد، حجم الخط (14) وبخط (Arial 'Body') للغة العربية. وحجم الخط (12) بخط (Times New Roman) للغة الإنجليزية.
- أن تكون الجداول والأشكال مدرجة في أماكنها الصحيحة، وأن تشمل العناوين والبيانات الإيضاحية.
- أن يكون البحث ملتزما بدقة التوثيق حسب دليل جمعية علم النفس الأمريكية (APA) وتثبيت هوامش البحث في نفس الصفحة والمصادر والمراجع في نهاية البحث على النحو الآتي:
- أن تُثبت المراجع بذكر اسم المؤلف، ثم يوضع تاريخ نشرة بين حاصرتين، ويلي ذلك عنوان المصدر، متبوعاً باسم المحقق أو المترجم، ودار النشر، ومكان النشر، ورقم الجزء، ورقم الصفحة.
- عند استخدام الدوريات (المجلات، المؤتمرات العلمية، الندوات) بوصفها مراجع للبحث: يُذكر اسم صاحب المقالة كاملاً، ثم تاريخ النشر بين حاصرتين، ثم عنوان المقالة، ثم ذكر اسم المجلة، ثم رقم المجلد، ثم رقم العدد، ودار النشر، ومكان النشر، ورقم الصفحة.

2. يقدم الباحث ملخص باللغتين العربية والانجليزية في حدود (150 كلمة) بحيث يتضمن مشكلة الدراسة، والهدف الرئيسي للدراسة، ومنهجية الدراسة، ونتائج الدراسة. ووضع الكلمات الرئيسية في نهاية الملخص (خمس كلمات).

3. تحتفظ مجلة جامعة بنغازي الحديثة بحقها في أسلوب إخراج البحث النهائي عند النشر.

إجراءات النشر

ترسل جميع المواد عبر البريد الالكتروني الخاص بالمجلة جامعة بنغازي الحديثة وهو كالتالي:

- ✓ يرسل البحث الكترونياً (Word + Pdf) إلى عنوان المجلة info.jmbush@bmu.edu.ly او نسخة على CD بحيث يظهر في البحث اسم الباحث ولقبة العلمي، ومكان عملة، ومجاله.
- ✓ يرفق مع البحث نموذج تقديم ورقة بحثية للنشر (موجود على موقع المجلة) وكذلك ارفاق موجز للسيرة الذاتية للباحث إلكترونياً.
- ✓ لا يقبل استلام الورقة العلمية الا بشروط وفورمات مجلة جامعة بنغازي الحديثة.
- ✓ في حالة قبول البحث مبدئياً يتم عرضة على مُحكِّمين من ذوي الاختصاص في مجال البحث، ويتم اختيارهم بسرية تامة، ولا يُعرض عليهم اسم الباحث أو بياناته، وذلك لإبداء آرائهم حول مدى أصالة البحث، وقيمته العلمية، ومدى التزام الباحث بالمنهجية المتعارف عليها، ويطلب من المحكم تحديد مدى صلاحية البحث للنشر في المجلة من عدمها.
- ✓ يُخطر الباحث بقرار صلاحية بحثه للنشر من عدمها خلال شهرين من تاريخ الاستلام للبحث، وبموعد النشر، ورقم العدد الذي سينشر فيه البحث.
- ✓ في حالة ورود ملاحظات من المحكِّمين، تُرسل تلك الملاحظات إلى الباحث لإجراء التعديلات اللازمة بموجبها، على أن تعاد للمجلة خلال مدة أقصاها عشرة أيام.
- ✓ الأبحاث التي لم تتم الموافقة على نشرها لا تعاد إلى الباحثين.
- ✓ الأفكار الواردة فيما ينشر من دراسات وبحوث وعروض تعبر عن أراء أصحابها.
- ✓ لا يجوز نشر إي من المواد المنشورة في المجلة مرة أخرى.
- ✓ يدفع الراغب في نشر بحثه مبلغ قدره (400 د.ل) دينار ليبي إذا كان الباحث من داخل ليبيا، و (200 $) دولار أمريكي إذا كان الباحث من خارج ليبيا. علماً بأن حسابنا القابل للتحويل هو: **(بنغازي – ليبيا - مصرف التجارة والتنمية، الفرع الرئيسي - بنغازي، رقم 001-225540-0011. الاسم (صلاح الأمين عبدالله محمد)**.
- ✓ جميع المواد المنشورة في المجلة تخضع لقانون حقوق الملكية الفكرية للمجلة.

info.jmbush@bmu.edu.ly

00218913262838

د. صلاح الأمين عبدالله
رئيس تحرير مجلة جامعة بنغازي الحديثة
Dr.salahshalufi@bmu.edu.ly

الأصولية الإسلامية وآثارها على العلاقات الدولية

د. نجيب مولود المرهون

(استاذ مشارك - جامعة الزاوية - ليبيا)

الملخص:

يعد مصطلح الاصولية من المصطلحات المثيرة للجدل والنقاش في الأوساط السياسية والقانونية، ولعل الاصولية الاسلامية في مفهومها ومدلولها الفقهي والديني تختلف كثيرًا عن مفهومها السياسي وفي سياق العلاقات بين الدول. وتطرقنا في هذا البحث إلى هذا المفهوم محاولة منا في إيضاح مدلوله وتفسيره في إطار العلاقة بين الدولة الإسلامية والدول الأخرى في المجتمع الدولي حيث قسمنا هنا البحث إلى عدة محاور رئيسية. تناولنا في المبحث الأول والذي جاء في مطلبين رؤية الاسلام للعلاقات الدولية، والكيفية التي يتعامل بها الدين الإسلامي في العلاقات بين الدول وأساسيات تلك العلاقة. في حين جاء المبحث الثاني متناولًا رؤية المذهبين السني والشيعي كلًا على حدة لهذه العلاقات الدولية. وقمنا بتوضيح الاسس والمبادئ التي ينظر كلًا من هذين المذهبين من خلالها إلى العلاقات الدولية، وانعكاس هذه المبادئ الرئيسية على تلك العلاقات سواء من الناحية الفقهية أو السياسية مع التطرق إلى الخلاف الناشئ بين هذين المذهبين وهو ما انعكس على رؤيتهم للعلاقات الدولية، وبناء نظريات مختلفة لهذه الرؤية ما ترتب عليه اختلاف عقائدهم وعلاقاتهم في التعامل مع الآخر. وجاءت خاتمة الدراسة لتتحدث عن أن الاصولية الاسلامية التي تعد في أزمة واضحة، حيث تشهد صراعًا داخليًا وخارجيًا حول ماهيتها وتعريفها وقيمها وحول مكانة وموقع هذا المفهوم في الفكر العالمي والعلاقات الدولية، وهذا الصراع الفكري المتواجد بين المسلمين أوقع الاسلام الراهن في دائرة متقلبة، حيث تزعم كل فئة إنها الأحق في الهيمنة الروحية والسياسية على المسلمين، وقد سبب هذا الصراع في دخول العالم الاسلامي في طور التراجع وطرأت علامات الضعف والضمور في التأثير على العلاقات الدولية والمنطلقة من النظرة الإسلامية المختلفة بين هذين المذهبين، وبالتالي انتجت صعوبة صياغة نظرية مودة وعامة لرؤية الإسلام للعلاقات الدولية. وعليه فإن القوى المؤثرة في المجتمع الدولي يفضلون عالمًا اسلاميًا يتماشى مع بقية النظام الدولي، أي يريدون من الأصولية الاسلامية، وبالأحرى من العالم الإسلامي ككل أن يتسم بالديمقراطية القابلة للنمو والتطور، وبالاستقرار السياسي، وبالتبعية لقوانين ومعايير السلوك الدولي. وهكذا فإن الصراع الاخلاقي ولمفاهيمي سيظل قائمًا من خلال نظرة العالم الخارجي للأصولية الاسلامية على أنها جامدة ولا تتطور، في حين أن علماء الاصولية ومفكريها مازالوا قاصرين على صياغة نظرية عامة تحكم من خلالها عملية التطور في العلاقات الدولية، ويمكن من خلالها توظيف الاصولية لمبادئها السامية في إطار العلاقات بين الدول وفي النظام الدولي. ولا شك أن ما يمر به النظام الدولي من اتجاهات فكرية تدفع باتجاه النظر إلى الاسلام السياسي على أنه اسلام جهادي، وقد يصفوا إلى الإرهاب من خلال ما تقوم به الجماعات المتشددة ليجعل مفهوم الاصولية الاسلامية في دائرة الاتهام والوصف بأنها أفكارًا تدفع إلى الإرهاب والتطرف، وهذا ما ينعكس على محاربة الإسلام السياسي. إلا أنه يتوجب تصحيح تلك النظرة القاصرة عن مقاصد الشريعة الإسلامية وإعادة صياغة مبادئها ومفاهيمها السمحة في إطار نظرية عامة اسلامية تعكس رؤية الإسلام للعلاقات الدولية.

الكلمات الرئيسية: الأصولية، الاسلام والعلاقات الدولية، المذهب السني، المذهب الشيعي، الدين والدولة، النظرية الاسلامية العالمية، الاسلام والنظام الدولي.

أولاً: مقدمة ومنهجية البحث:

شاع في السنوات الأخيرة استخدام مصطلحات تعبر عن اتجاهات دينية تحمل فكراً له جذوره في تراثنا الحضاري وفي الموروث الديني. من بين تلك المصطلحات انتشار استخدام مصطلح " الأصولية الإسلامية " الذي حمل العديد من المضامين التي تعطي انطباعات متباعدة من فريق لآخر، فالبعض يربطها بتلك الدعوات الدينية ذات الطابع الأصولي الهادفة لإصلاح ما أفسدته نظم الحكم السائدة وجماعات المصالح وما نتج من ميراث الاستعمار الأوروبي والحملات العسكرية التي تعرض لها العالم الإسلامي، بينما تحمل للبعض الآخر انطباع بوجود فريقاً من المسلمين يرفضون القيم الديمقراطية والثقافة الغربية الراهنة، وينشدون دولة سلطوية متزمتة، تطبق رؤيتهم المتشددة وآرائهم المتطرفة للشرع والقانون الإسلامي. إلا أنهم يبدون استعداداتهم لاستخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة لتحقيق هدفهم.

ويمكن القول أن بروز علاقة جديدة بين الدين والسياسية كانت نتيجة للعديد من المستجدات لعل أهمها " قضايا الأصولية واتجاهات الغرب في التعامل مع الظاهرة الدينية عامة والظاهرة الإسلامية على وجه الخصوص"[(1)]. (عبد الفتاح، ص18).

ـ أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث كونه يتناول موضوعًا يمثل اختلافًا فقهيًا وسياسيًا في الأوساط الدولية، حيث تتخذه بعض الوسائل الاعلامية كذريعة لما تسوقه من أفكار معادية للمنهج الاسلامي، وإلباس العقيدة الاسلامية ببعض الأفكار المتشددة والتي تنطلق منها بعض الجماعات التي تدعي تطبيق الشريعة وبناء نظام سياسي اسلامي يعتمد على عدم قبول الآخر، مما يصبغ هذه الحركات بالتطرف والإرهاب.

حيث نجد أن بعض القوى الدولية تقود حربًا اعلامية وسياسية ضد الفكر الاسلامي على أساس هو المنطلق الذي تنطلق منه الجماعات المتطرفة، في حين نجد أن المبادئ الاسلامية، ورؤية العقيدة الاسلامية بعيدة كل البعد عن التشدد والتطرف.

وعلى الرغم من زعم تلك الجماعات بأنها تطبق الشريعة ومبادئها وأفكارها حول بناء المجتمع والدولة والعلاقات بين الاطراف الدولية إلاَّ أن التطرف في فكر تلك الجماعات بتفسيرها الخاطئ لرؤية العقيدة الاسلامية للعلاقات الدولية جعلها هدفًا لهذه الحرب.

ومن هنا تطرقنا إلى هذا البحث لتوضيح رؤية الاسلام للعلاقات الدولية، والسعي نحو بناء نظرية اسلامية واضحة وجلية لتلك العلاقات مبنية على التعاليم الاسلامية الصحيحة والتي تدعو إلى التعايش والسلام بين الأمم.

ـ أهداف البحث:

يمكن تحديد عدة أهداف لهذه الدراسة تتمثل في:

1- يهدف الباحث إلى إيضاح المبادئ والمقاصد الصحيحة للشريعة الإسلامية فيما يتعلق بالتعايش بين الأمم.
2- السعي نحو صياغة نظرية عامة لمقاصد الاسلام ورؤيته للعلاقات الدولية.
3- السعي نحو التفريق بين رؤية الإسلام للعلاقات الدولية وبين ما تدعيه الجماعات المتطرفة من تطبيق لمقاصد الشريعة الاسلامية.
4- طرح افكار ومبادئ عامة نابعة من تعاليم الدين الاسلامي، وصياغتها في إطار نظرة الاسلام للعلاقات الدولية.

5- وضع تعريف محدد لمفهوم الاصولية الاسلامية، وكيفية تناوله بين الاوساط الفكرية والعلمية في مجال السياسة والعلاقات الدولية.

ـ مشكلة البحث:

ومن هنا نتساءل عن الإشكالية المتمثلة في هذا البحث والمتعلقة بتأثير الأصولية الإسلامية في العلاقات الدولية؟

وفي هذا السياق يطرح هذا البحث مجموعة من الأسئلة المتعلقة بمشكلة البحث علي النحو التالي:

* ما مفهوم الأصولية ونظرتها للعلاقات الدولية من خلايا رؤية الإسلام لها؟
* ما مدى تأثر الدين بعملية التحول في النظام الدولي اقتصادياً وتكنولوجياً؟
* ما مدى تأثير هذا التحول (التطور) على دور الدين وإلى أي مدى؟
* ما هي العلاقة التي تربط العامل الديني بنصيب المجتمع في حركة السياسة الدولية؟

ـ منهج الدراسة:

وللإجابة علي هذه الأسئلة سوف يتم تقسيم هذه الدراسة إلي مبحثين، مستخدمين فيهما منهجية تتمثل في إتباع المنهج التاريخ الوصفي، وذلك للوقوف علي المراحل التي مرت بها الأصولية الإسلامية عبر مراحلها التاريخية من خلال العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، بالإضافة إلي استخدام المنهج التحليلي عند التطرق لرؤية المذاهب الإسلامية للعلاقات الدولية.

ـ الدراسات السابقة:

لا شك أن هناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع الدين ودوره في العلاقات الدولية، وكذلك التي تبحث في الدور السياسي الذي تمارسه بعض الجماعات الدينية سواء على المستوى الداخلي للدول أو على مستوى العلاقات الدولية، ونذكر هنا مجموعة عناوين لبعض هذه الدراسات، إلاَّ أن ما يميز هذا البحث عنها بأنه يتصدى لمفهوم الاصولية الاسلامية ودورها في العلاقات الدولية، هذا في وقت تتصارع فيه الإرادات الدولية حول مفهوم الإرهاب الاسلامي كانعكاس لما تتبناه بعض الجماعات المحسوبة على الدين الإسلامي، وذلك من خلال ما تمارسه تلك الجماعات من أعمال إرهابية تطال جميع دول العالم بشكل عام، وفي منطقة الشرق الأوسط بشكل خاص، وقد ظهرت العديد من المفاهيم والتي تهدف إلى الصاق تهمة الإرهاب الدولي بالدين الإسلامي، ومن خلال استخدام مصطلحات مثل الإسلام السياسي، والإسلام الجهادي وغيرها من تلك المفاهيم التي تعكس سياسات دولية تهدف إلى محاربة هذه الديانة ووسمها بالإرهاب الدولي.

ونذكر هنا مجموعة من الدراسات التي تناولت هذه الظواهر التي يمكن للباحثين والدارسين الرجوع إليها بفضل تعميق الاستفادة في هذا الاتجاه العلمي والاكاديمي.

- **الدراسة الأولى:** دراسة د. محمد عابد الجابر بعنوان: "الدين وتطبيق الشريعة" كتاب منشور عن مركز دراسات الوحدة العربية، ويتحدث فيه الباحث في فصول الكتاب المتعددة عن المفاهيم الدينية وعلاقتها بالدولة وتطبيق الشريعة الإسلامية داخل نظام الدولة وكيفية التوفيق بين احكام الشريعة والقانون الوضعي للدولة.
- **الدراسة الثانية:** دراسة د. محمد عماره، بعنوان "الإسلام دين ودولة" ويتحدث الباحث في كتابه هذا عن السياسة الإسلامية التي ترفض دولة الكهنة، والعلمانية، ويرد على العلمانيين بشرح العلاقة بين الدين والدولة، وتوضح الفرق بين الرسالة والسياسة، حيث قسم السياسة إلى قسمين سياسة شرعية وسياسة غير شرعية، وفرق د/ عمارة بين علاقة

الدين بالدولة والرسالة بالسياسة مشيرًا إلى أن كل تيارات الفكر الإسلامي واعلام علمائها يجمعون على أن الدولة ليست ركنًا ولا أصلًا من أركان الدين وأصوله.

- **الدراسة الثالثة:** دراسة د. أحمد القديري: بعنوان "السلام وصراع الحضارات" والصادرة عن منشورات وزارة الاوقاف والشئون الإسلامية، قطر عام 1995م، وتحدث فيها الباحث عن الدين الإسلامي ومقاصده ومفاهيمه، ثم تناول صراع الحضارات ودور الدين في إطار هذا الصراع.
- **الدراسة الرابعة:** دراسة د. أحمد صدقي الوجاني وآخرون، بعنوان: "الإسلام والقضايا المعاصرة"، وأعدت هذه الدراسة كورقة عمل لأعمال المؤتمر الذي عقد في عمان – الأردن ونشرت عن دار أزمنة للنشر والتوزيع عام 2004.
- **الدراسة الخامسة:** دراسة د. هالة مصطفى بعنوان: "الإسلام والغرب من التعايش إلى التصادم" منشورات الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2002م، وتناولت فيها الباحثة إمكانية التعايش بين الإسلام والديانات الأخرى، وتحدثت عن مراحل التعايش والتصادم بين هذه الأديان وتلك الحضارات.
- **الدراسة السادسة:** دراسة د. حسام تمام بعنوان: "الفكر الإسلامي في تحليل العلاقات الدولية"، منشورات دار المنار الجديدة1998م، وتحدث الباحث عن أفكار الإسلام ونظرته للعلاقات بين الدول وامكانية تطبيق مبادئ الإسلام ومفاهيمه في إطار العلاقات الدولية.
- **الدراسة السابعة:** دراسة د. عبد الحميد أبو سليمان، بعنوان "النظرية الإسلامية للعلاقات الدولية؛ اتجاهات جديدة للفكر والمنهجية الاسلامية" منشورات الرياض، 1992م، سعى الباحث في هذه الدراسة إلى تبادل نظرية فكرية إسلامية يمكن من خلالها تحديد اتجاهات ومنهجية علمية اسلامية في إطار العلاقات الدولية.
- **الدراسة الثامنة:** دراسة د. محمد الجودا، بعنوان "الأصولية في اليهودية والمسيحية والإسلام"، منشورات دار الكلمة للنشر والطبع، سوريا، 2005م، تناول الباحث في دراسته هذه مفهوم الاصولية في الديانات الثلاث وحاول وضع تعريف محدد لهذا المفهوم يمكن من خلاله تناول هذا المفهوم في إطار التفافات المختلفة.

ثانياً: رؤية الإسلام للعلاقات الدولية:

نشأ علم العلاقات الدولية بعد الحرب العالمية الثانية كنتاج لإسهامات الفكر الغربي، وتركز حول تاريخ العلاقات الأوروبية من القرن السادس عشر الميلادي؛ لذلك نجد تجاهلاً لخبرة التاريخ الإسلامي الطويل في العلاقات الدولية، وبحيث اقتصر علم العلاقات الدولية على المنظور الغربي كمنظور وحيد يجب أن تدرس به العلاقات الدولية، وانعكس ذلك على كتابات العلماء المسلمين حيث نجد أنهم تناولوا العلاقات الدولية في الإسلام من الجانب القانوني التشريعي الذي يبحث في قواعد وأسس العلاقات بين المسلمين وغير المسلمين.

وتنطلق من فكرة عالمية الإسلام باعتباره دين أنزل للبشرية جمعاء وأن هذا الدين له القدرة على التعايش مع كل الجماعات البشرية غير المتحابة وذلك وفق ضوابط معلومة وقواعد محددة، ومن أهمها[2] (احمد القديري، ص5).

1- الاعتراف أن الاختلاف بين بني البشر في الدين واقع بمشيئة الله تعالى، فقد منح الله البشر الحرية والاختيار في أن يفعل ويدع.
2- وحدة الأصل الإنساني والكرامة الآدمية انطلاقاً من قوله تعالى (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عن الله أتقاكم إن الله عليم خبير[3] (الحجرات الآية13).

3- التعايش: إذ أن حياة المتشاركين لا تقوم بغير تعايش، بيعاً وشراء، قضاء واقتضاء وتاريخ المسلمين مليء بصور التعامل الراقي مع غير المسلمين، وقد حدد الله سبحانه وتعالى أساس هذا التعايش بقوله (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم أن الله يحب المقسطين)[4] (سورة الممتحنة:8).

4- التعاون: كثير من القضايا العامة تشكل قاسماً مشتركاً بين المسلمين وغيرهم، ويمكن التعاون فيها، كما أن الأخطار التي تتهددهم معاً ليست قليلة، ويمكن أن تشكل هذه القواسم المشتركة منطلقاً للتعايش والتعاون وأهم هذه القواسم المشتركة:

- الإعلاء من شأن القيم الإنسانية والأخلاق الأساسية فالعدل والحرية والمساواة والصدق والعفة كلها قيم حضارية تشترك فيها الأديان والحضارات، وترسيخها في المجتمعات هدف مشترك يمكن التعاون عليه.
- مناصرة المستضعفين في الأرض، وقضايا العدل والحرية ومحاربة الظلم.

وقد قامت تلك الضوابط والقواعد استناداً إلى مجموعة من الأصول الإسلامية تتميز بتكاملها وعدم انفصالها عن بعضها البعض ولا يمكن استغناء أحدهما عن الأخرى والتي تضبط علاقة الدولة الإسلامية بمحيطها الخارجي وهذه الأصول تتمثل في:

أولاً: أصول تأسيس تقوم على القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

ثانياً: أصول بناء على التأسيس وتحدد في الفقه الإسلامي والسيرة النبوية والتاريخ الإسلامي.

ونشير هنا إلى أن القرآن الكريم يتضمن عناصر الرؤية الكلية التي تنهض على أساسها مختلف الرؤى للحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية ومجمل الحياة الحضارية عامة، واعتبرت أن الرؤية الإسلامية للعلاقات الدولية من خلال القرآن الكريم يجب أن تؤسس بناء على ثلاث رؤى: الرؤية العقدية تجاه الإنسان والكون والحياة، والرؤية الشاملة لمقاصد الشريعة الكلية التي تبحث عن جوهر الأفعال وأشكالها فقط، وأخيراً الرؤية الكلية للسنن الحاكمة والضابطة للحركة الحضارية[5]. (تمام، ص131).

كما مثلت السنة النبوية منهجاً لدراسة العلاقات الخارجية للدول الإسلامية باعتبارها أي السنة المصدر الأساسي للتشريع (مع القرآن الكريم) وتمثل التجسيد العملي والعلمي لمنهج الله على أرض الواقع أو البيان التطبيقي العملي للقرآن، وعليه سيتم تقسيم هذا المبحث إلي مطلبين للتعرف علي مفهوم الأصولية الإسلامية، وكذلك إيضاح مفهوم العلاقات الدولية في الإسلام وذلك علي النحو الاتي:

ثالثاً: مفهوم الأصولية الإسلامية:

إن إحدى أكثر التطورات في أواخر العشرين هو ظهور قوى مسلحة تعرف بالأصولية داخل كل تراث ديني رئيسي، وتتخذ صور وإشكال منظمة علي أساس أفكار عقائدية تتخذ من الدين القاعدة الأساسية والدافع الرئيسي في تشكليها وتكوينها.

إن النزعة الأصولية ليست حكراً على الأديان التوحيدية السماوية الكبيرة فحسب بل هناك نزعات أصولية بوذية وهندوسية وحتى كونفوشيوسية. إن هذه النزعات تبعد جانباً الكثير من الرؤى الثقافية الليبرالية التي اكتسبت عبر سبل مؤلمة، فنجدها تحارب وتقتل باسم الدين، وتسعى إلى جلب المقدس إلى داخل عالم السياسة والصراع القومي، ومنها تفسير الأصوليون المسلمون واليهود على السواء للنزاع العربي الإسرائيلي بطريقة دينية استثنائية.

لقد أذهل الانبعاث الديني الكثير من المراقبين بعد أن خيل إليهم أن الدين لن يلعب دوراً بارزاً في أحداث العالم ثانية. حيث اعتقدوا أن البشر قل احتياجهم للدين، أو اقتصر الدين على كل

ما هو شخصي، لكن الأصوليين بدؤوا يتمردون على هذه السيطرة العلمانية وبدؤوا يسحبون الدين من موقعه الهامشي الخلفي دافعين إياه إلى وسط مسرح الأحداث بحيث أصبح الدين قوة لا تستطيع أية حكومة ديمقراطية استبدادية أن تتجاهلها.

وقبل أن نخوض في فكرة وتكوين وسلوك إحدى أهم تلك الأصوليات والمتمثلة في الأصولية الإسلامية ينبغي علينا أن نعرج أولاً على مفهوم الأصولية الإسلامية.

كلمة الأصولية ذاتها تعرضت لنقد كبير (فالأمريكيون البروتستانت هم أول من استخدمها في العقود الأولى من القرن العشرين، بدأ بعضهم يطلق على نفسه "أصولي" كي يميز نفسه عن من هو أكثر ليبرالية منه.

وحسب رأي الأصوليون كان الليبراليون يشوهون الدين المسيحي تماماً، لقد أراد الأصوليون العودة إلى المنطلقات الأساسية وأن يعيدوا التأكيد على أصول التراث المسيحي وما الذي عرفوه عبر تفسير حرفي للكتاب المقدس، وقبولهم معتقدات أساسية محددة، وما أن أطلقت هذه الكلمة على الأصولية نشأت حركات إصلاحية في أديان أخرى عالمية حتى أصبحت بعيدة عن أن تكون مقنعة.[6] (الجودا، ص15).

وكما تبدو أنها توحي بأن الأصولية تكشف عن وحدة بنيوية وتناغم كلي في جميع صورها، لكن الحقيقة غير ذلك فكل أصولية هي قانون بحد ذاتها، ولها ديناميتها الخاصة بها فهذه الكلمة تعطي انطباعاً بأن الأصوليين محافظون ومرتبطون ارتباطاً لا ينفصم بالماضي، بينما أفكارهم هي حديثة أساساً ومبتكرة جداً، فلربما أراد البروتستانت الأمريكيون العودة إلى " الأصول " لكنهم فعلوا ذلك بطريقة عصرية غريبة، وقد قيل أن هذه الكلمة لا يمكن إطلاقها بدقة على حركات لها أولويات مختلفة كلياً.

كلمة الأصولية هي الترجمة العربية لكلمة Fundamentalism الإنجليزية، وهي تعني دراسة أصول القواعد والمبادئ في الشريعة الإسلامية، لكن معظم النشطاء الذين يلقبون بالأصولية في الغرب ليسوا منخرطين في هذا العلم الشرعي، ولهم اهتمامات مختلفة تماماً وبالتالي استخدام كلمة الأصولية استخدام مضلل.[7] (الجودا، ص14).

فإذا كانت الأصولية هي التيار الذي يحمل مشروع دولة إسلامية فكل الذين يؤمنون بأن الأحكام الفقهية في كل وقائع الحياة ملزمة يحملون هذا المشروع، وإن كانت جماعات منهم تحول هذا الطموح إلى برامج سياسية.

لقد ألبس مصطلح الأصولية الإسلامية بدلالات غربية توحي بالإرهاب والتطرف واستخدام العنف لجماعات من هذا المجموع الإسلامي الواسع، بالرغم من وجود تيارات إسلامية جادة وفاعلة وعلى معرفة معمقة بالإسلام عقيدة وشريعة وقدمت مشروعاً حضارياً متبصراً ونشطت من دون أن تستخدم أدوات قوة مسلحة للتغيير، بل كانت في كل ذلك داعية إلى العودة إلى الأصول وتصفيتها مما شابها من زيادات مشوهة.

لقد قامت وسائل الإعلام في الشرق والغرب بتصوير الحركات الإسلامية في العالم الإسلامي بالتطرف والتشدد والجمود والرجعية والتعصب والإرهاب وكل ما في القاموس من ألفاظ من هذا القبيل[8] (نصر، ص20).

إن مصطلح الأصولية بطابعة الاختزالي والقسرى المتداول قد أصبح بمثابة حقل رماية للتهم، مفتوح لاستقبال أي خطاب إسلامي لا يمكن أن يكتسب بحكم إسلاميته تعريفه وصدقيته إلا إذا كانت الأصول متبعة بصرف النظر عن المحطات السياسية التي يذهب إليها، حتى لو كانت هذه المحطات تقع على طريق الحداثة المتوازنة بين الجذور الإيمانية وموجبات المعاصرة والمشاركة الحضارية، ولعل أخطر ما في استعمالات مصطلح الأصولية عندما يتعلق الأمر بتلك

الدول التي تحمل ضمن نسيجها الوطني أقليات غير إسلامية (لبنان مثلاً) حيث يتم استعمال مفهوم الأصولية الإسلامية لإثارة مخاوف المسيحية والمسيحيين بالرغم من كل التطلعات الثقافية والسياسية التي تصدر عن جهات إسلامية معبرة وذات مصداقية غير مشكوك فيها نحو الآخر، خصوصاً الآخر الوطني، وبالتالي فإن مفهوم الاصولية الاسلامية قد يثير الريبة في وجود المجتمعات التي تتشكل من مجموعات مختلفة الديانة، حيث يتم توظيف هذا المفهوم لإثارة مخاوف الأقليات الأخرى داخل تلك المجتمعات، هذا بالإضافة للتناول المضلل لهذا المفهوم عبر الإعلام الدولي، والذي يتبنى رؤية معادية لهذا المفهوم ويربطه بالجماعات المتطرفة والمتشددة داخل هذه المجتمعات ويصفها بالجماعات الإرهابية، مما يعكس التصور الخاطئ لهذا المفهوم على العلاقات بين الجماعات المكونة لهذا المجتمع أو حتى تعامل هذا المجتمع مع المجتمعات الأخرى، وبات ينعكس في تعاملها على مستوى العلاقات الدولية.

رابعاً: العلاقات الدولية في الإسلام:

تمثل العلاقات الدولية في الإسلام تلك العلاقات والصلات الخارجية التي تقيمها الدول الإسلامية مع غيرها من الدول والجماعات والأفراد لتحقيق أهداف معينة وفقاً للشريعة الإسلامية.

فقد واجه الإسلام منذ نشأته أوضاعاً سياسية وأحوالاً اقتصادية بالغة التعقيد، ونجح في أن يتعامل معها بأسلوب متميز يختلف عن أساليب الدول السابقة، فعقد المعاهدات واستقبل المستأمنين، وأعان الضعفاء، وراسل الملوك، وبعث الوفود وتحالف مع القبائل، وفاوض وأقام العلاقات الخارجية.. كذلك بتصور إسلامي مستمد من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

ولأن الرسالة الإسلامية موجهة إلى العالم أجمع كانت مخاطبات الرسول صلى الله عليه وسلم منذ بدايات التبشير بهذه الرسالة لقادة وملوك وقياصرة الأمم المختلفة، ومع انتشار الإسلام خارج الجزيرة العربية برزت اجتهادات مجموعة كبيرة من الفقهاء المسلمين التي تحدد طبيعة العلاقة التي تربط المسلمين بغيرهم من الأمم في حالة السلم والحرب على حد سواء.

ويمكن أن نلاحظ أن أغلب منظري العلاقات الدولية من المنظور الإسلامي يصفون مناخ العلاقات الدولية على أنه مناخ يقوم على أساس الصراع والتدافع الدائم بين الأمم والأقوام، وهناك شواهد كثيرة منذ نزول آدم الأرض تؤكد هذا الاتجاه، كما أن أصحاب هذا الرأي استندوا على نصوص قرآنية عديدة، ففي سورة الحج يقول الله عز وجل (لولا دفع الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيعٌ وصلواتٌ ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً)[9] (القراءان الكريم، سورة الحج، الآية 40).

غير أن الإسلام مع تسليمه بواقع التدافع لا يسعى لفرض إرادته ولا يقوم على فكرة استئصال الأديان الأخرى، بل يقوم على الحوار، وفيما يتعلق بمسألة الجهاد فإن الهدف منه حماية حق الاختيار، لذلك وضع شروطاً واضحة ومحددة لشن الحرب "ولم يترك الأمر لهوى هذا الحاكم أو ذاك الخليفة، وأول قاعدة فرضها الإسلام للحرب ألا تكون حرب عدوانية، فلا يحق للمسلمين الاعتداء على غيرهم دون سبب يحدده الشرع، قال تعالى (ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين) ولا يجوز للدولة المسلمة أن تشن حرباً ضد دولة أخرى طمعاً في ثرواتها أو موقعها الاستراتيجي.

إن هذه القاعدة بلا شك لم يقرها الغرب بالرغم مما يدعيه من رقي ومثالية إلا في القرن العشرين، ومع إقرارها لم تتعدى بالنسبة للكثير من الدول الغربية مجرد حبراً على ورق، بحيث لم تلتزم بها.

لقد حدد القرآن الكريم الحالات التي يمكن اللجوء فيها إلى الحرب كالتالي:

1- الجهاد في سبيل الله ضد من يقاتل المسلمين أو يمنعهم من تبليغ الرسالة قال تعالى (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم) [10] (البقرة، الآية، 19).
2- القتال لدفع الفتنة قال تعالى (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله، فإن انتهوا فإن الله بما يعملون بصير) [11] (البقرة، الآية 110).
3- القتال رداً على أذيٍّ ينال النفس أو المال أو ظلما بمستضعف أو بغي طائفة على طائفة حتى وإن كانت من المسلمين، أي القتال لرد الظلم والعدوان والاضطهاد قال تعالى: (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير"39" الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله) [12]. (سورة الأنفال، الآية 39).

وفي غير ذلك فإن الإسلام يبدي حرصه الدائم على السلم بل أنه يفترض أن السلم هو حالة الأصل في علاقات المسلمين مع غيرهم، فالله سبحانه وتعالى يقول "وإن جنحوا للسلم فأجنح لها، وتوكل على الله أنه هو السميع العليم"[13] (سورة الانفال، الآية 61).

وإذا كان الإسلام قد أقر الحرب كصيغة للتعامل مع الآخر الخارجي المعتدي أو الظالم أو الذي يهدد مجتمع المسلمين ودولتهم فقد وضع لهذه الحرب آدابا وأخلاقيات سبق بها الإسلام كل المواثيق الدولية، فالشدة على المحاربين قرين الرحمة بغير المحاربين، ولقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول "أنا نبي الرحمة وأنا نبي الملحمة" ولذلك يمكن القول أن الحرب لم يصرح بها في الإسلام إلا في حالتين:

الحالة الأولى: حالة الدفاع عن النفس والعرض والمال والوطن عند الاعتداء.

الحالة الثانية: حالة الدفاع عن الدعوة إلى الله إذا وقف أحد في سبيلها بتعذيب من أمن بها أو بصد من أراد الدخول فيها أو بمنع الداعي من تبليغها. أما من دون ذلك فالسلم هو القاعدة الأساسية، فالعلاقات بين الناس في دستور الإسلام علاقة سلم حتى يضطروا إلى الحرب دفاعاً عن أنفسهم، أو اتقاء لهجوم تكون المبادرة فيه ضرباً من الدفاع.

إن المتتبع لتاريخ الفتوحات الإسلامية يستطيع أن يستنتج أن هذه الفتوحات قد مرت بعدة مراحل من حيث الدوافع، تغلب في بعضها مفهوم الجهاد على الأهداف والدواعي السياسية، وتغلبت الأهداف السياسية على فكرة الجهاد في مراحل أخرى، مع التأكيد على وجود اختلاف جوهري بين مفهوم الجهاد ومفهوم الحرب المقدسة، فغاية الجهاد هي تبليغ الدعوة الإسلامية للآخر في ظل ظروف صحية تظهر عظمة الإسلام وتزيل أي عائق أمام فهم الأخر للإسلام، حتى يصبح حراً في اعتقاده، أما يقتنع بهذا الدين أو يرفضه، أما الحرب المقدسة فهي التي تشن باسم الدين أو باسم الله بهدف القضاء على الآخر المخالف في العقيدة، وهي حرب يعتبر كل شيء فيها ضد الأخر مبرراً.

وفي المرحلة الأولى من الفتوحات الإسلامية كانت تطبيقاً لمعاني الجهاد المختلفة تماماً عن معنى ومغزى الحروب الدينية أو الحروب المقدسة، ذلك أن الدولة الإسلامية الشابة في المدينة المنورة كانت محاطة بالأعداء المشركين - من كل الجهات، وهدد هؤلاء الكارهون للدين الجديد أمن هذه الدولة أكثر من مرة[14] (الجهيني، ص38) لذلك لم يكن أمام الرسول صلى الله عليه وسلم إلاَّ رد العدوان وقتال مشركي العرب ويهود المدينة وما حولها، ليس لأن هؤلاء وأولئك مخالفون في العقيدة ولكن لأنهم سعوا للقضاء على الإسلام ودولته.

بينما المرحلة الثانية من الفتوحات الإسلامية يمكن تحديدها بفترة حكم الخلفاء الراشدين، حيث امتزج فكر الجهاد بمعناه الصحيح بأهداف سياسة واستراتيجية فرضتها الظروف التي كانت تمر بها الدولة الإسلامية، فلم تكن أسباب إرسال الجيوش الإسلامية خارج الجزيرة العربية لغرض حمل الناس على الدخول في الإسلام كرهاً بحيث يمكن تغليب الدواعي السياسية على

الدواعي الدينية، فلم يكن صدام المسلمين بدولتي الفرس والروم بمبادرة من المسلمين. وإنما تم بعد تعمد حلفاء الروم إعاقة الدعوة الإسلامية وقتل الدعاة الذين أرسلهم الرسول "صلى الله عليه وسلم" لقبائل الشام العربية، بل أن الفتوحات الإسلامية خارج الجزيرة العربية تعتبر امتداداً لحروب الردة التي يمكن اعتبارها نوعاً من التمرد على الخليفة والعاصمة المركزية – المدينة المنورة - فالقسم الأكبر من المرتدين كان تمرده لأسباب سياسية واقتصادية، كان هؤلاء يعتقدون بعدم أحقية قريش وأبي بكر والمدينة المنورة فيما وصلوا إليه من مكانه بين العرب. وفي المرحلة الثالثة، مرحلة ما بعد الخلفاء الراشدين - غلبت النظرة السياسية على فكرة الجهاد في دفع الفتوحات، وهذا لا ينفي أن هناك من الحلفاء من فكر في الفتوحات وأعد لها باعتبارها سبيلاً لتبليغ الدعوة.

وخلال المراحل الثلاثة الأولى من تاريخ الفتوحات الإسلامية لم يمارس المسلمون ضغطاً على الآخر لاعتناق الإسلام بل أن سماحة الفاتحين كانت سبباً في انتشار الإسلام، ورغم أن المرحلة الرابعة من الفتوحات الإسلامية تمت فيها الحروب لأسباب سياسية بحته إلا أن الكثير من الباحثين يصف التوسعات التي حصلت في زمن الدولة العثمانية – المرحلة الرابعة – بأنها حروب استعمارية مع ذلك يجب عدم تجاهل أن هذه التوسعات لم تستهدف إجبار الآخر على اعتناق الإسلام، كما أن هذه التوسعات العثمانية في أوروبا أوجدت حالة من الهلع في العالم المسيحي الغربي، لأن هذه التوسعات كانت تمثل تهديداً مباشراً لأوروبا المسيحية، هذا الرعب أفرز تعبئة عسكرية ضد الأتراك أرجعتهم عن فيينا.

ولقد ارتكب أغلب المجالدين في حضارة الإسلام خطأ شائعاًَ وهذا الخطأ أصبح كأنه الصواب، لكثرة ما شاع حتى انغرس في الأذهان، وتحول إلى حقيقة أنه إقامة الحجة على الملتزمين بالنهج الإسلامي بأن تاريخ الإسلام ما هو إلا مسلسل استبداد وسفك دماء، وانتهاك حقوق منذ الفتنة الكبرى إلى عصر الخلافة العثمانية، أو حتى إلى يوم الناس، وهو تفسير ايديولوجي موجهه للتاريخ يستعمله عادة المستشرقون المغرضون [15] (القديري، ص36).

ومع ذلك لا يستطيع أحد أن ينكر أن العقيدة الإسلامية توفر أساساً قوياً للحوار مع الأديان الأخرى، وبين بني الإنسان في مختلف الموضوعات، فالإسلام يعتبر أن مبدأ الاختلاف بين الناس هو أحد سنن الله في الكون وهو واقع بمشيئة الله سبحانه، ويرتبط بهذا المبدأ " مبدأ الحق في الاختيار " فلا إكراه في الدين والإسلام يقرر أن الله خلق الناس من ذكر وأنثى وجعلهم شعوباً وقبائل ليتعارفوا ودعاهم إلى التعاون على البر والتقوى[16] (الوجاني، ص125).

لا شك في أن فريق من المتشددين الإسلاميين أساؤوا فهم معنى الجهاد عن جهل أو تعصب أو كرد فعل مبالغ فيه لما تعرضت له هذه الجماعات المتشددة من تعذيب، وتتعرض له الأمة لإسلامية من ضغط أو غزو خارجي مما أفرز فريقاً يصور الجهاد كأمر مركزي في الخطاب الإسلامي الرسمي، ونجد هناك العديد من الأمثلة كالأفكار التي قدمها المودودي ومن تأثروا به في مراحل لاحقه كسيد قطب الذي أنضم إلى الاخوان المسلمين عام 1953م.

وبالنظر إلى التاريخ الإسلامي يمكن القول أن القاعدة الأساسية التي كانت تحكم علاقة المسلمين بالآخر هي رد الفعل، وهي قاعدة لم تقتصر على معاملتهم للآخر الخارجي بل تعدت إلى نظرتهم للآخر الداخلي فأغلب الأحكام المتشددة التي أصدرها الفقهاء المسلمون ضد الأخر الداخلي، كانت خلال اجتياح المغول للعالم الإسلامي والحروب الصليبية وما واكبها من أعمال وحشية قام بها الأخر الخارجي المتفق دينياً مع الأخر الداخلي، وأيضاً خلال المرحلة الحالية التي تسود فيها نظرية المؤامرة على الإسلام مع وجود بعض الدلائل المؤكدة لهذه النظرية، ومنذ القرن السادس عشر وحتى الآن وقد مارس الآخر خاصة الغرب ضغوطاً مختلفة على العالم الإسلامي فأسهم بشكل مباشر أو غير مباشر في صناعة تخلف المسلمين.

إن حديث المسلمين عن الآخر غالباً ما يقلص هذا الأخر في الغرب، وهو ما يعني أن غالبية المسلمين لا تنظر إلى الصراع مع الأخر على أساس عقائدي فهناك صراعات أخرى ربما أعنف بين المسلمين والهندوس والكونفوشيون، في الصين والهند والفلبين .. الخ وإنما تنظر أغلبية المسلمين للآخر والعلاقة معه على أساس حضاري .. حضارة مهزومة أو غابرة - الإسلامية - في مواجهة حضارة قوية باطشة غربية تريد فرض نظرتها ونظرياتها على الجميع.

وهناك اعتبارات أساسية لابد وأن تؤخذ في الحسبان عند تقييم مجمل علاقة المسلمين بالآخر - الغرب - منها "أن طغيان العامل السياسي على العامل الثقافي في مسار العلاقة مع الغرب أدى إلى تنامي الاتجاهات السلفية التي لم تكن تحتل نفس المساحة التي باتت تحتلها مع مرور الزمن، فتعثر عمليات التحديث وتعقد إشكاليات التفاعل مع الغرب ولداً تلقائياً مساحة أكبر للتيارات الرافضة للتوجه التحديثي لمشروع النهضة، والتي بدأت الترويج لفكرة مغلوطة تماثل التحديث بالتغريب لتدعو في مقابلها بالعودة إلى الأصول أو الموروث ويصبح التشكيك في الثقافة الغربية بصفة عامة أمراً متسقاً مع طبيعة هذا الفكر ومنطقة [17] (مصطفى، ص12).

من الواضح أن إقامة العلاقات الدولية على أساس التمييز وعدم المساواة وتحويل العلاقات بين الغرب والشرق إلى صراع طبقي بين ظالم ومظلوم لم يؤدي سوى إلى سلام قلق يقترن بالعنف والصراع والإرهاب[18] (خاتمي، ص94).

ولقد اختل التوازن العالمي اليوم جراء ما نشهده من خطاب التفوق والاستعلاء ومحاولة دمج شتى الثقافات والمجتمعات في نظام هيمنة عالمي، والهوس الذي يمتلك القوى العظمى فيما يتصل بتصدير أزماتها إلى خارج حدودها الجغرافية.

خامساً: رؤية الدين الإسلامي للعلاقات الدولية في المذهبين السني والشيعي:

يفترق المذهب الشيعي عن أهل السنة والجماعة في أنه لا يقر بأحقية خلافة الخلفاء الراشدين الثلاث الأوائل: أبو بكر الصديق، عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان. و يرى (الشيعة) أن الإمامة منصوص عليها ومحددة من قبل الله سبحانه وتعالى، بينما يرى أهل السنة أن الإمامة لم يتم تحديدها من قبل الرب جل وعلا. والإمامة فضل من الله يتفضل به على من يشاء من عباده و ليست خاصة لأحد ورد ذلك في القرآن الكريم وخاصة في أواخر سورة الفرقان.

وتعود جذور الخلاف الرئيسي بين السنة والشيعة إلى اكبر وأول أزمة مر بها التاريخ الإسلامي ألا وهي الفتنة التي أدت إلى مقتل عثمان، هذه الفتنة وما خلفته وراءها من نزاعات عنيفة لا سيما بين معاوية وعلي بن أبي طالب الخليفة الراشدي الرابع (الذي رآه علي نزوع من معاوية للسلطة و رآه معاوية مطالبة للثأر لدم عثمان) كانت السبب الرئيسي وراء تفتت المسلمين، فالانقسام بدا أنه سياسي تطور ليتعمق عقائديا و فقهيا.[19] (islamonline.net).

الموقف الأساسي لمعظم الصحابة الذي شكل أساس الفكر السني فيما بعد هو محاولة اعتزال هذه الفتنة و محاولة أخذ موقف حيادي من النزاع، ولعل أكبر ممثل لهذا الاتجاه عبد الله بن عمر الذي صرح بهذا الموقف مرات عديدة. هذه الحيادية و إن كانت تميل في الكثير من الأحيان لإعطاء الأحقية في النزاع لعلي (رض) دون معاوية إلا انها في النهاية تنحو نحو تعديل كافة الصحابة وعدم الخوض في تخطئة أحد أخذا بالقول أن (المجتهد اذا أخطأ فله أجر وإذا أصاب فله أجران) بهذا يعتبر السنة ان هذه الخلافات التاريخية هي مجرد اجتهادات لصحابة عدول و لا يجوز لنا الحكم عليها (وهذا يثير الحيرة أحيانا عندما نفكر في النتائج الكبيرة على تاريخ الإسلام اللاحق) لكن مراجعة المصادر تشير إلى ان التشدد في هذه الحيادية حدث بعد نزوع معظم الجماعات الشيعية الى الإجهار بتخطئة بعض الصحابة، بل إن تأسيس عقيدة شيعية لاحقا لتأسيس مفهومي الولاية و الوصاية عند الشيعة استند على نقد أبو بكر وعمر وعثمان (رض) فكان الرد من قبل أئمة السنة عن طريق طرح نظرية مضادة هي عدالة الصحابة تطلق

صفة العدالة على كافة صحابة رسول الله (ص) بما فيهم معاوية بن أبي سفيان (وهذا هو السبب الذي يجعل انتقادات معاوية تخف في المصادر المتأخرة لأهل ألسنة مع ان أئمة السنة الأوائل وأهمهم الحسن البصري كان يهاجم معاوية في عهده وخاصة ترويجه لعقيدة الجبر وقيل أن هذا الخبر ليس عنه[20] (البصري، ص9).

من اهم الشخصيات التي يستند إليها أهل السنة: بعد القرآن الكريم وأحاديث النبي محمد(ص)، الخلفاء الراشدون / الصحابة / التابعين / أبو حنيفة النعمان الكوفي، مالك بن أنَس، الشافعي، أحمد بن حنبل، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري مصنف كتاب صحيح البخاري، مسلم بن الحجاج مصنف كتاب صحيح مسلم.

سادساً:المذهب السني التعريف به ورؤيته للعلاقات الدولية:

أ- التعريف بالمذهب السنى[21]: (islamonline.net).

أهل السنة و الجماعة أو المذهب السني هو مذهب عدد كبير من المسلمين أطلقت على نفسها اسم أهل السنة والجماعة، وهم يتبعون القرآن وسنة الرسول (ص) نصاً، قولاً و فعلاً، ويقرون بالخلافة الراشدية لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي، ويعتبرون أن مذهبهم هو الإسلام الصافي.

ويستخدم مصطلح أهل السنة والجماعة كمصطلح واسع بشكل خاص للدلالة على المذهب الإسلامي السني الذى يعتمدون عليه لتمييز انفسهم عن الشيعة. هذا المصطلح يختزن مفهوما عقيديا دينيا في كلمة السنة بأن أهل هذا المذهب هم متبعو السنة النبوية (أقوال وأفعال وتقارير رسول الإسلام محمد بن عبد الله) ومفهوما سياسيا يتبدى من خلال تأكيد فقهاء هذه الجماعة دوما على وحدة الجماعة ومنع الفتنة، وهو موقف بدأت بوادره في موقف الكثير من الصحابة عندما اعتزلوا الفتنة (الصراع بين معاوية وعلي) من ثم قبلوا بحكم معاوية بعد أن استتب له الأمر خوفا من الفتنة.

ومؤخرا تحاول الكثير من الجماعات الإسلامية جعل هذا المصطلح اسما للفرقة الناجية (المذكورة في أحد الأحاديث النبوية و الذي يقول (أن الإسلام يفترق على إحدى و سبعين فرقة لا تنجو منهم إلا فرقة واحدة)[22] (حديث شريف، البخاري) وبالتالي تحاول الكثير من هذه الجماعات احتكار هذا الاسم لها كالوهابية و الكثير من الجماعات الإسلامية، رغم ان المفهوم التاريخي لهذا المصطلح كان يشمل جميع المذاهب السنية المتبعة لسنة الرسول محمد (ص).

ويعد المذهب السني أكثر المذاهب الإسلامية أتباعا وسعة انتشار، حيث يبلغ عدد متبعيه حوالي 90% من مسلمي العالم. كما يعد المذهب الرسمي لمعظم الدول الإسلامية اليوم. وقديما كان المذهب الرسمي للعديد من دول الإسلام السابقة شرقا وغربا، فعلى سبيل المثال اعتمدت الدولة العثمانية المذهب الماتريدي السني كمذهب رسمي كما اعتمدت المدرسة الحنفية كمصدر لأحكام وتشريعات الدولة، مع الاعتراف بالمذاهب الأخرى وتعيين قضاة ومدرسين لها.

- الفقه السني:

تعود نشأة المذاهب الفقهية السنية الى بداية الإسلام، و خاصة بعد وفاة رسول الإسلام محمد (ص) حيث اجتهد صحابته وأتباعه و المسلمين عامة في تطبيق أقواله وأفعاله. ومع انتشار الإسلام وتوسعه وتعرضه للكثير من القضايا الجديدة الدينية والتشريعية كانت هناك حاجة ملحة للخروج باجتهادات لهذه القضايا الفقهية المستجدة وتلبية حاجات الناس والإجابة عن تساؤلاتهم، ومن هنا نشأت جماعة من المتفقهين (العالمين) في الدين تعلم الناس في كل إقليم شئون دينهم و دنياهم.

إن التوسع الجغرافي للإسلام وتنوع البيئات التي انتشر بها، وأيضا قابلية الكثير من النصوص الشرعية الإسلامية للاجتهاد فيها حسب الظروف والحالات أديا إلى نشوء مدارس فقهية منتشرة في الأمصار الإسلامية، وأصبح لكل عالم فقيه أتباع يعملون على نشر فتاواه وحتى العمل ضمن القواعد التي يضعها لإصدار فتاوى جديدة، وعرفت بالمذاهب السنية.

المذاهب السنية الأربعة:

- المذهب الحنفي: ينسب هذا المذهب لأبي حنيفة النعمان بن ثابت (80هـ/150 هـ).
- المذهب الشافعي: ظهر هذا الاصطلاح منذ البدايات المبكرة لنشوء المدارس الفقهية السنية المختلفة، لكنه بالتأكيد ظهر في حياة الإمام/ محمد بن إدريس الشافعي (150/204هـ).
- المذهب الحنبلي: ينسب للإمام أحمد بن محمد بن حنبل أبي عبدالله الشيباني(164هـ/241هـ).
- المذهب المالكي: ينسب للإمام مالك بن أنس الأصبحي الحجازي(93 هـ - 179 هـ).

- أصول الفقه:

أصول الفقه لأهل السنة تقوم على القرآن الكريم والسنة النبوية (حديث نبوي) المطهرة والإجماع والقياس. السنة النبوية مجموعة في كتب السنة العشرة ومنها صحيحي البخاري ومسلم وكتب السنن الأربعة كسنن أبي داود وسنن النسائي والمسانيد كمسند أحمد بن حنبل وغيرها كمصدر للاعتقاد والتشريع.

ب- رؤية المذهب السني للعلاقات الدولية:

في خضم التغيرات السريعة والكبيرة معا في الوضع الدولي واستشراف الجميع نحو نظام عالمي جديد، وأهمية وضع المسلمين الذين يزيد عددهم على المليار في هذه القضية، يبدو ملحا أهمية تحديد رؤية معاصرة للمسلمين في العلاقات الدولية.

ولا يتسع المجال للتعرض لجميع مفردات هذا الموضوع الشائك دفعة واحدة، فمن الطبيعي أن نتناول الموضوع على مرحلتين: نبدأ في الأولى منهما بإبراز بعض المسائل المحورية المهمة، وفي إطار متطلبات هذه المرحلة تبدو أهمية بحث النقاط التالية:

1- لا يزال البعض يظن أن ليس للشريعة الإسلامية كلمة في مجال العلاقات الدولية، وعلى وجه الخصوص أن ما يسمى بالقانون الدولي الإسلامي ليس إلا بعض الوصايا الواردة في الشريعة الإسلامية والتي لا تعتبر قانونا دوليا؛ حيث لم يجر الاتفاق عليها بين المسلمين وغيرهم.

إن اهتمام الشريعة الإسلامية بالعلاقات الدولية أمر واضح من حيث المبدأ، فطالما أن دعوة الإسلام عالمية فلا بد من بلورة رؤيته للعلاقات مع العالم.

من المعروف أن العلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي تتنازعه نظريتان تقول إحداهما بتبعية القانون الداخلي للقانون الدولي في هيكل العلاقات التدرجية بين القواعد القانونية؛ إذ إن القانون الدولي هو الذي يحدد عناصر الدولة، وبالتالي يعطي الشرعية للدول التي تكتمل لها هذه العناصر، بينما يذهب الرأي الآخر إلى أن القانون الدولي لم يصل بعد من النضج إلى أن يصبح مهيمنا على القانون الداخلي، وآية ذلك استمرار مبدأ سيادة الدول وحاجة المعاهدات الدولية إلى التصديق من المؤسسات الدستورية في كل دولة كي يصبح نافذ المفعول.

وإذا كان هذا الرأي واردا الآن وبعد عدة عقود من نشأة المنظمات الدولية التي تسعى نحو إقامة حكومة عالمية، فإنه يكون طبيعيا أن يكون هذا الرأي هو الرأي الوحيد الذي يمكن في ظله ضمان احترام الدول للمبادئ القانونية في علاقتها الخارجية خلال القرون الماضية، ومن هنا كان التعبير بالقانون الدولي الإسلامي عن شق من أحكام الشريعة الإسلامية التي تنظم علاقة دولة الإسلام بغيرها تعبيرا سائغا ولا غبار عليه.

ومما يؤكد نظرة الإسلام في هذا الموضوع أن نتذكر أن دولة الإسلام ذاتها خاضعة للشريعة الإسلامية، فالشريعة هي التي أنشأت الدولة وهي التي تضبط تصرفاتها وليست الدولة هي التي تنشئ الشرائع والقوانين كما في النظم الأخرى، ويكفي أن نشير إلى حادثة الجيش الذي التزم بقرار قاضي المسلمين بناء على شكوى أهل سمرقند.

2- من الأمور التي ينبغي توضيحها: عدم شرعية استخدام القوة لنشر الدعوة الإسلامية، فقد وردت النصوص الصريحة في عدم الإكراه على اعتناق الدين، وأن واجب المسلمين هو مجرد التبليغ.

وإذا كان قد وقع في الماضي استخدام للقوة لإزالة العقبات التي تحول دون حرية الرأي وتبليغه؛ وهو ما أوجد شبهة في أن حروب الفتح كانت لفرض الإسلام بالقوة، فلم يعد واردا التفكير حاليا في هذا الأمر؛ حيث إن تحقيق المقصد - وهو نشر الدعوة - أصبح ممكنا وعلى نطاق واسع عبر وسائل الإعلام التي لا تعترف بالحدود بين الدول، والتي تصل بها الكلمة المسموعة والصورة المرئية خلال ثوان إلى أطراف الأرض.

ولا ينفي ذلك وجود الجهاد كفريضة على المسلمين للدفاع عن حقوقهم إذا نهبت، وهو أمر قريب من الحالات التي يجيز فيها القانون الدولي الحالي استخدام القوة التي أبرزها حالة الدفاع الشرعي الفردي والجماعي المنصوص عليها في المادة (51) من ميثاق الأمم المتحدة، وصياغة الأمر على هذا النحو تحتاج إلى تفصيل يبين أحكام الجهاد ليس هنا موضعه.

3- ومما يحتاج كذلك إلى إعادة نظر: إبراز الظرف التاريخي الذي قسم فيه الفقهاء المسلمون العالم إلى دار إسلام ودار حرب ودار عهد، فالمواجهة الشاملة بين المسلمين وغيرهم في فترة المد الإسلامي، والتي استمرت في فترة المد الغربي الذي تلاها كان طبيعيا أن تترجم إلى أحكام تتعلق بوضع المسلمين المقيمين خارج ديار الإسلام وتصرفاتهم من وجهة نظر الشريعة الإسلامية، بسبب أن هذه الشريعة لها طابعها الشخصي المستمد من العقيدة، والتوفيق بين هذا الطابع الشخصي وبين السيادة الإقليمية للدول هو الذي أبرز هذا التقسيم.

ولا مجال هنا للمقارنة مع موقف جروسيوس ومَن تلاه من فقهاء القانون الدولي بعد ذلك بعدة قرون، والذين تصوروا العالم قسمين: قسم متمدن هو الدول المسيحية التي أنشئوا لها القانون الدولي، وقسم همجي هو باقي الدول، وإذا كان لا بد من إجراء المقارنة فلذلك تفصيل لا يتسع له هذا المجال.

وإذا أخذنا في الاعتبار الظرف التاريخي لهذا التقسيم إلى دار إسلام ودار حرب ودار عهد، فإننا نجد أن العلاقات التي تربط الدول الآن بعضها ببعض تحتم علينا إعادة النظر في هذا التقسيم؛ إذ أصبح الأصل في العلاقات الدولية أنها علاقات دار العهد وانحسر نطاق دار الحرب إلى الدول التي يوجد بينها وبين بلاد المسلمين حالة حرب فعلية.

1- من الأمور التي ينبغي إبرازها تلك القواعد الإنسانية التي حوتها الأحكام الشرعية والتي سبقت معاهدات جنيف بصدد حماية المدنيين والأسرى وغيرهم لقرون طويلة، والتي فصلت أحكامها كتب الفقه وخصصت لها بعض المؤلفات، ككتاب "السير" لمحمد بن الحسن الشيباني.
2- ومما يحتاج إلى بيان، استجابة إيضاح لما نصت عليه المادة 38 ج 3 من ميثاق الأمم المتحدة في اعتبار المبادئ القانونية العامة المتعارف عليها بين الدول مصدرًا من مصادر القانون الدولي، نفض الغبار عن القواعد الفقهية الكلية التي تمثل المبادئ العامة في الشريعة الإسلامية، والتي غفل المعاصرون من علماء المسلمين عن الاهتمام بها، وإبراز دورها في هذا المجال المهم.

وأخيرًا فهناك الدور الرسالي للأمة الإسلامية، والذي يحدد هدفها في المجتمع الدولي، ويستلزم أن يكون لمجموعة الدول الإسلامية في المجال الدولي رأي في مشاكل العالم الحالية يتفق وهذا الدور الرسالي إن لم ينطلق منه، وبهذا تؤدي الأمة الإسلامية، ممثلة بهذه الدول، دورًا فعالا في دفع المجتمع الدولي نحو العدالة والسلام.

ج- المبادئ العامة للمذهب السني في العلاقات الدولية:

نتناول في هذا المحور المبادئ التأسيسية العامة للنظرية الإسلامية كما يراها المذهب السني، في مجال العلاقات الدولية، والمقصود بالمبادئ التأسيسية هنا هو مجموعة القيم، والموجهات العقيدية، والأخلاقيات العملية، المستمدة من المصدر الأساسي للإسلام (القرآن والسنة) والتي تشكل إطارًا مرجعيًّا ومعيارًا عامًّا، من المفترض أن تستند إليه النظريات والرؤى والمواقف التي تتبناها الجماعات والنظم والحكومات المسلمة في علاقاتها الدولية، وأن تلتزم بها قبل أن تدعو غيرها إليها من ناحية، وأن يُقاس على هذا الإطار سلوكها الفعلي في هذا المجال من ناحية أخرى.

وإن كان المهم التطرق إلى النظريات والرؤى والمواقف الاجتهادية التي قال بها أقطاب المذهب السني من فقهاء الإسلام وعلماؤه ومفكروه، كجهد تنظيري منهم لتنظيم العلاقات الدولية للمسلمين في سياق مرحلة محددة جغرافيًّا وتاريخيًّا أو مكانيًّا وزمنيا، بكل ما أحاط بها من ملابسات داخلية وخارجية، وتوصلوا في ضوئها إلى تبني خيارات نظرية فقهية بعينها، من قبيل قسمة المعمورة في مرحلة من المراحل الماضية إلى ثلاث دور هي: دار الإسلام، ودار العهد، ودار الحرب.

وإن كان من المهم أيضا أن التطرق إلى تحليل السلوك الدولي الفعلي لجماعة أو حكومة أو دولة مسلمة -في هذه المرحلة أو تلك من تاريخ العالم الإسلامي- لمعرفة مدى اقتراب الممارسات السياسية العملية فيها من الأطروحات النظرية التي كانت سائدة خلالها، فإنه من المهم جدا الكشف عن منظومة القيم الإسلامية العليا التي تشكل في مجموعها المبادئ العامة للنظرية الإسلامية في العلاقات الدولية، مع محاولة تأصيلها معرفيًّا (إبستمولوجيًّا) استمدادًا من المصدرين الأساسيين في التشريع الإسلامي (القرآن والسنة) واستنادًا إليهما.

وعلى هذا النحو يمكن التركيز علي عدة نقاط هي:

- المذهب السني ورؤيته للعالم والعلاقة مع الآخر:

تنبع رؤية المذهب السني للعالم من أصل عقيدي إيماني هو التوحيد، فتأثير هذا الأصل العقيدي يبدو من خلال هيمنة مبدأ الوحدة والوئام على الرؤية الإسلامية للعالم كما يجسدها المذهب السني، ومن ثم نبذ التجزئة والصراع مع عدم التواني عن ردع أو منع الاعتداء من المحيط الخارجي، ولا يعبر مبدأ الوحدة عن مجرد فكرة نظرية أو فلسفة مثالية، وإنما هو متجذر اجتماعيًّا في وحدة الجنس البشري، وروحيًّا في وحدة الدين ورسالته، من حيث مصدرها وغايتها معًا.، وبيان ذلك كالآتي:

1- وحدة الجنس البشري: فقد قرر الإسلام وحدة الجنس والنسب للبشر جميعًا؛ فالناس لآدم، ولا فضل لعربي على عجمي، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى، وحكمة التقسيم إلى شعوب وقبائل إنما هي التعارف لا الاختلاف، والتعاون لا التخاذل، والتفاضل بالتقوى والأعمال الصالحة التي تعود بالخير على المجموع والأفراد، والله تعالى رب الجميع يرقب هذه الأخوة ويرعاها، وهو يطالب عباده جميعًا بتقريرها ورعايتها، والشعور بحقوقها والسير في حدودها.

ويعلن القرآن الكريم هذه الحقيقة بمعانيها جميعًا في وضوح فيقول: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا}، ويقول: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)[23] (الحجرات، الآية 13).

ويقول النبي محمد صلى الله عليه وسلم في أشهر خطبة له في حجــة الـوداع: "إن الله قد أذهب عنكم غيبة الجاهلية وتعظمها بالآباء والأجداد، الناس لآدم، وآدم من تراب" ويقول: "ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية"[24] (حديث شريف، خطبة الوداع).

وبهذا التقرير نفى الإسلام أية شرعية لكل دعاوى التعصب للأجناس، أو الألوان، أو الأعراق، وعقيدة الإسلام وحدها هي التي تقرر على هذا النحو - بوضوح وقطعية - وحدة الجنس البشري، وحدة مصدر الدين، حيث قرر الإسلام وحدة الدين في أصوله العامة، وأكد على أن شريعة الله تبارك وتعالى للناس تقوم على قواعد ثابتة من الإيمان والعمل الصالح والإخاء، وأن الأنبياء جميعًا مبلغون عن الله تبارك وتعالى، وأن الكتب السماوية جميعًا من وحيه.

ومما هو معلوم عن المذهب السني التأكيد على تجريد الدين من أغراض البشر وأهوائهم والارتفاع بنسبته إلى الله وحده، وفي ذلك الكثير من الآيات القرآنية، فقال تعالى: (وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ)[25] (البقرة، 130 وما بعدها) ومن تلك الآيات وغيرها نخرج بنتيجتين تطبيقيتين في مجال علاقة المسلمين مع غيرهم، هما:

أ. أن التعامل بين المسلمين وغيرهم من أهل العقائد والأديان إنما يقوم على أساس المصلحة الاجتماعية والخير الإنساني، يقول الله تعالى: (لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)[26] (الممتحنة، الآيتان 8،9).

ب. أن الحوار، أو الجدال بالتي هي أحسن - وليس الحرب - هو الوسيلة المثلى للتفاهم بشأن قضايا الإيمان والعقيدة، قال تعالى: (وَلاَ تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ) [27] (سورة العنكبوت، الآية 46).

وإذا كان الحوار هو الوسيلة المعتمدة في مثل هذه القضايا على خطورتها وأهميتها؛ فإنه يكون أولى بالتطبيق فيما دونها من القضايا والمشكلات، وأولى أن يكون مبدأً عامًّا من مبادئ معالجة معضلات العلاقات الإنسانية بما فيها العلاقات الدولية.

ومما سبق يتضح أن الأصول المعرفية للرؤية الإسلامية للعالم تنفي كل مصادر الفرقة والحقد والخصومة والنزاع بين الناس من أي دين كانوا[28] (سليمان، ص22) ولم تقف عند حدود التمهيد النظري، أو الخطاب العاطفي؛ بل فتحت باب التعاون العملي والتواصل الفعلي والعمل المشترك والتعايش السلمي، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها -مثلاً- ما يشير إليه قول الله تعالى: (وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ)[29] (سورة المائدة، الآية 5).

إن مقتضى الرؤية الإسلامية للعالم -التي تقوم كما أسلفنا على أساس عقيدة التوحيد الديني، ووحدة البشرية- هو أن تكون رسالة الإسلام عالمية، وليست قطرية، أو إقليمية، أو عرقية، وأن

يكون "السلام" مركبًا هيكليًّا في صلب البناء العالمي الذي ينشده الإسلام، وليس أمرًا طارئًا أو استثنائيًّا، وبالتالي فإن الحرب هي الاستثناء، والصراع هو الخروج على القاعدة.

ونؤكد - مرة أخرى- على بنيوية فكرة السلام وأصالتها في الرؤية الإسلامية على كافة المستويات؛ ابتداء من الفرد، ومرورًا بالأسرة والجماعة والمجتمع والدولة، وصولاً إلى النطاق العالمي بأسره [30] (قطب، ص 128-129). إنها رؤية متكاملة يدعو الإسلام للنظر من خلالها إلى العالم باعتباره كلاً متناسقًا، والسلام قرين التناسق، ولا تأتي الحرب إلا بالخروج من هذا التناسق بالبغي والظلم، أو بالفساد والتنازع؛ فترده الحرب الموقوتة إلى السلام الدائم من جديد.

وليس يكفي لتحقيق هذا السلام العالمي الذي يدعو إليه الإسلام أن تكون مثاليته معلقة في السماء، ولا أن يكون التزام المسلمين التزامًا دينيًّا ومصلحيًّا[31] (الفاروقي – سليمان، ص19) بل لا بد من معرفة طرق تحقيقها على الأرض، وفي حياة الناس والمجتمع الدولي، وهذه الطرق تخضع للاجتهاد حسب اختلاف ظروف الزمان والمكان، ولكنها في كل الأحوال يجب أن تكون منضبطة في إطار منظومة من القيم والمبادئ المعيارية المجردة؛ التي تكون حاكمة لها وليست محكومة بها.

ومن الجدير بالذكر إن التحدي الأساسي الذي تواجهه النظرية الإسلامية في العلاقات الدولية - بأصولها المعرفية، وبمنظومتها القيمية - يتمثل في اختلال الواقع الراهن للعلاقات فيما بين الدول الإسلامية بصفة خاصة، وفيما بين أعضاء المجتمع الدولي بصفة عامة، هذا من جهة، وفي كيفية الخروج من هذا الواقع والإسهام في بناء نظام عالمي عادل للعلاقات الدولية؛ وفقًا لرؤية مستقبلية مبنية على معايير النظرية الإسلامية في هذا المجال من جهة أخرى.

وإذا كانت النظرية الإسلامية السنية في العلاقات الدولية تهدف أساسًا إلى إقرار السلام العالمي برؤية إسلامية، فإن منظومة القيم المعيارية لهذه النظرية تبين - بيقين - أن هذا السلام ذو طابع إنساني عام، وليس دينيًّا بالمعنى الكهنوتي الضيق لكلمة "الدين"، وأنه يحتل موقعًا مركزيًّا في صلب النظام العالمي الذي ينشده الإسلام، فالنظرية الإسلامية السنية تمتلك الكثير الذي تسهم به في صياغة مستقبل أفضل للعلاقات الدولية على كافة مستوياتها الإقليمية والعالمية، وفي كل مجالاتها السياسية والاقتصادية والثقافية والعلمية، وخاصة أن جميع محاولات التجديد -في صيغة نظام عالمي جديد، أو بدعوى العولمة- على مستوى النظام الدولي قد باءت بالفشل[32] (إبراهيم، ص70 -90) ولم تؤد إلا إلى تغذية مصادر التوتر والصراعات القائمة، وفتحت أبوابًا جديدة لعدم الاستقرار، والإخلال بقيم العدالة والمساواة في الأخوة الإنسانية والحرية والتعاون المتبادل.

ج. منهج الإسلام السني في العلاقات الخارجية الدولية: إن صياغة أهداف العلاقات الدولية يجب أن تتم في ضوء المنهج الإسلامي السني للعلاقات الخارجية الذي حددته الأحكام الشرعية؛ فلا ينبغي أن تضع الدول أهدافها للعلاقات الخارجية في غيبة من الإسلام، ويمكن تفصيل أهداف العلاقات الدولية كما يصورها المذهب السني في الإسلام على النحو التالي:

أولا: أهداف عامة مشتركة:

1- حماية الدولة: وهو ما يعرف في واقعنا المعاصر بالأمن القومي، ويتطلب سيادة الدولة على أراضيها، وحفظها لحدودها الجغرافية، وبعدها عن تدخل الدول الأخرى عسكريا أو سياسيا.
2- رعاية المصالح المتبادلة: إذ تسعى كل دولة إلى توفير موارد ذاتية تغنيها عن الحاجة إلى عون خارجي، لكن هذا في واقع الحال صعب المنال؛ لذلك تلجأ الدول إلى أن تكمل نقصها عبر علاقاتها الخارجية، وتبادل المنافع مع الدول الأخرى.
3- الأمن المشترك: فالأمن هو أحد الضروريات التي يحتاجها كل نظام سياسي يسعى إلى الاستقرار، وإذا كان الأمن الداخلي مسألة خاصة بكل دولة فهناك أمن خارجي مشترك

بين دول العالم، تحكمه اتفاقيات تضمن عدم اعتداء دولة على أخرى، وقد تتحالف دول معينة وتتفق على التصدي لأي عدوان يهدد دولة في الحلف.

4- السلام العالمي: إن الخلافات بين الدول تهدد أمن العالم؛ لذلك اقتضت المصلحة أن يقوم نظام عالمي لرعاية السلام العالمي، ومنع حدوث خلافات بين الدول، وتوفير آلية لحل الخلافات بينها؛ حفظا للأمن والسلام العالميين، وفي واقعنا المعيشي تقوم منظمة الأمم المتحدة وروافدها بهذا الدور.

ثانيا: أهداف خاصة:

1- نشر الدعوة الإسلامية: فالدولة الإسلامية هي دولة دعوة، تحمل رسالة الإسلام وتبشر بها وتدعو إليها، وتحمل لواء خلافة الرسول صلى الله عليه وسلم في الدعوة والبلاغ.

2- حماية الأقليات المسلمة: يطلق على المجموعات التي تعيش في دولة أخرى غير التي تقيم بها اسم "الأقليات"، والقانون الدولي يعرف الأقليات القومية، ولا ينظر للأقليات الدينية مع إنه حفظ لها حقوقها المتعلقة بشعائرها الشخصية، أما الإسلام فلا تقف العنصرية أو العرقية حاجزاً أمام الانتماء الأوسع له، ومهمة الدولة الإسلامية تقتضي حفظ حقوق الأقليات المسلمة دون النظر إلى أصولها العرقية أو العنصرية.

3- درء الأخطار عن الأمة الإسلامية: إن الأمة الإسلامية مطالبة بنشر هذا الدين والذود عنه، وحماية معتنقيه والدفاع عن حرماتهم، وإزالة كل العوائق التي تمنعهم من أن يؤدوا فرائض دينهم؛ بل والتي تحول بين غير المسلمين وقبول الإسلام.

سابعاً: المذهب الشيعي التعريف به ورؤيته للعلاقات الدولية

ـ التعريف بالمذهب الشيعي:

شيعة المرء: أعوانه وانصاره والموالون لمذهبه هكذا يدل المصطلح لغوياً وبشكل عام أما في إطار الفكر الإسلامي ومذاهبه وتياراته فلقد غلب هذا المصطلح "الشيعة" علي الذين شايعوا وناصروا ووالوا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (32ق، هـ 40هـ 600-661م). والائمة من بنية وأهل بيت الرسول صلي الله عليه وسلم علي وجه العموم ولقد استمرت هذه الدلالة ردحاً من الزمن، ثم تخصص المصطلح أكثر فأكثر عندما تبلورت في الفكر الإسلامي نظرية "النص والوصية" أي النص علي أن الإمام، بعد الرسول، هو علي بن أبي طالب والوصية من الرسول- بأمر الله هذا لعلي بالإمامة، وكذلك التسلسل في النص والإمامة للائمة من بنيه علي النحو الذي قالب به الشيعة، كفرقة من فرق المسلمين فلم تعد من موالاة أهل البيت كافية كي يكون المرء شيعياً بل أصبح الاعتقاد "بالنص والوصية" معيار التمييز بين الشيعة وغيرهم من فرق الإسلام.

ـ تاريخ الشيعة:

عندما يؤرخ اعلام الشيعة لنشأة فرقتهم يقولون أن تاريخ هذه النشأة يعود علي تاريخ وفاة الرسول صلي الله عليه وسلم عندما اجتمع قادة الانصار ونفر من المهاجرين في سقيفة بني ساعدة للتداول فيمن يخلف الرسول في الولاية علي الدولة وهو الاجتماع الذي تمخض عن البيعة لأبي بكر الصديق (51ق هـ -13هـ 573 –634م) بالخلافة علي دولة العرب المسلمين إذ يقول مؤرخو الشيعة أن نفر من الصحابة الذين رفضوا ما تمخض عنه اجتماع السقيفة وقالوا بأحقية علي بن أبي طالب بالخلافة، كانوا هم نواة الشيعة كفرقة، وطليعة المتشيعين لأهل بيت الرسول تجمع علي هذا الرأي مصادر الشيعة وتتفق فيه فرقهم ويتفق معهم في ذلك علماء الاستشراق[33] (النوبختي، ص 109-112).

- رؤية المذهب الشيعي للعلاقات الدولية:

لقد كان واضحاً لدي الشيعة ولدي خصومهم أنهم يناصبون فكرة "الشوري" في السياسة ونظم الحكم عداء شديداً لأنهم يجعلون المرجعية للإمام وتعيين الإمام لله دون الناس ويجعلون من عصمة الأمام حاجزاً دون نقده أو مخالفته حتى لقد جعلوا الرد عليه شركاً بالله ولقد كان مفكروهم صرحاء في الاعتراف بذلك فلم ينفوه أو ينكروه بل دافعوا عنه وبرروه عندما قالوا: إن الفرد - غير الإمام - يجوز عليه الخطأ والسهو والنسيان والضلال: والأمة في مجموعها ليست سوي جمع هؤلاء الذين تتكون منهم فما جاز علي الفرد منها يجوز علي جميعها ومجموعها ومن هنا حتى يحفظ الله دينه كان لابد من معصوم ثقة حجة قيم حتى علي الدين والقرآن وهو الإمام ووفق عبارة أبي جعفر الطوسي (358-460هـ 995-1067م) فإن "شريعة نبينا لابد لها من حافظ ولا يخلو الحفاظ لها الأمة لأن الأمة يجوز عليها السهو والنسيان وارتكاب الفساد والعدول عما علمته وان ما جاز علي آحادها جائز علي جميعها من حيث لم يكن اجماعها أكثر من انضمام آحادها بعضها علي بعض .. وإذا كانت العصمة مرتفعة من كل واحد علي انفراد فيجب أن تكون مرتفعة عن الكل .. فإذن لابد للشريعة من حافظ معصوم يؤمن من جهته التغيير والتبديل والسهو ليتمكن المكلفون من المصير إلى قوله وهو الأمام ..)[34] (الشافي، ص 133-150) هذا علي حين جعل خصوم الشيعة العصمة للأمة عند اجتماعها لا للفرد الإمام وقالوا أن اجتماع الأمة يجعل لفكرها ورايها وزنا بل عصمة لأن اجتماعها إنما يمثل حالة "كيفية" تختلف تماماً عن حال افرادها إذا نظرنا إليهم فرادي متفرقين وضربوا الأمثلة علي ذلك.

فقطرة الماء لا تروي لكن مجموع القطرات بما له من الاجتماع يروي .. وكذلك لقمة الخبز لا تشبع لكن مجموعها يشبع والشعرة الواحدة لا تغني لكن مجموعها يثمر الحبل المتين .. الخ .. الخ ففرق بين حال الفرد وإجماع المجموع وليس الإجماع مساوياً لعدمه، وتتجلي من صفات الإمام عند الشيعة في الاتي:

أولاً: صفات يجب أن يتصف بها من حيث كونه إماماً وذلك مثل كونه معصوماً وكونه أفضل الخلق علي الإطلاق والفضل هنا فضل في الدين والمرتبة الدينية والدرجة عند الله بالقياس إلى غير الأئمة من عباد الله.

ثانياً: صفات يجب أن يتصف بها بحكم المهام التي يتولاها وذلك مثل علمه بالسياسة وبجميع إحكام الشريعة وكونه حجة فيها وكونه أشجع الخلق[35] (النوبختي، ص189).

وبسبب من كونه الإمامة عند الشيعة، مقايسة علي النبوة، فإن صفات الإمام هذه عند الشيعة تتجاوز مستواها عند البشر العاديين من جمهور الأمة عامتهم وخاصتهم فهو معصوم لأن للإمامة مهام دينية أساسية فالنبي يبلغ الشريعة والإمام حافظ له وحجة لها وفيها وكما تلزم العصمة للمبلغ في التبليغ وما يتعلق به كذلك تلزم للحفاظ في الحفظ وما يتعلق به.

هذا علي حين يري غير الشيعة أن الإمام ما هو إلا منفذ للأحكام قائم بمصالح الدنيا، مثله في ذلك مثل الحكام والأمراء والولاة، فعليهم يقاس، وليس قياسه علي النبوة والأنبياء أما الشريعة عندهم فهي محفوظة بالرواية والرواية موضوع ثقة، لأن الآمة التي روت وأجمعت هي المعصومة.

وهي التي قال عليها النبي صلي الله عليه وسلم: إنها لا تجتمع علي ضلالة والعلم، كصفة من صفات الإمام، عند الشيعة هو علم غير محدود وهو لازم للطبيعة الدينية لمهمته، وقبس من السماء يأتيه عن طريق "روح القدس" التي تلهمه إلهاما، والتي تقوم، بالنسبة للأنبياء فالسماء "تفهم الإمام وتحدثه وتنكت في أذنه "بواسطة" روح القدس" فيعلم ما يريد أن يعلمه، بل ويعلمه دون معلم أو تعلم فهو "إذا أراد أن يعلم الشيء أعلم الله بذلك" وكما يقول المجتهد الشيعي الأمامي محمد رضا المظفر: فإن الإمام "يتلقى المعارف والأحكام الإلهية وجميع المعلومات من طريق

النبي أو الإمام من قبله وإذا الإمام من قبله، وإذا استجد شيء لابد أن يعلمه من طريق الإلهام بالقوة القدسية التي أودعها الله- تعالي- فيه، فإن توجه إلى شيء وشاء أن يعلمه علي وجهة الحقيقي لا يخطأ فيه إن قوة الإلهام عند الإمام التي تسمي بالقوة القدسية تبلغ الكمال في أعلي درجاته، فيكون في صفاء نفسه القدسية علي استعداد لتلقي المعلومات في كل وقت وفي كل حالة، فمتي توجه إلى شيء من الأشياء وأراد معرفته استطاع علمه بتلك القوة القدسية الإلهامة بلا توقف، ولا ترتيب مقدمات، ولا تلقين معلم وتنجلي في نفسه المعلومات كما تتجلي المرئيات في المرآة الصافية لا غطش فيها ولا إبهام، ويبدو واضحاً هذا الآمر في تاريخ الأئمة، لم يتربوا علي أحد، ولم يتعلموا علي يد معلم، من مبدأ طفولتهم إلى سن الرشد، حتى القراءة والكتابة، ولم يثبت عن أحدهم أنه دخل الكتاتيب أو تتلمذ علي يد أستاذ في شيء من الأشياء مع مالهم من منزلة علمية لا تجاري، وما سئلوا عن شيء إلا أجابوا عليه في وقته، ولم تمر علي ألسنتهم كلمة: "لا أدري" ولا تأجيل الجواب إلى المراجعة أو التأمل أو نحو ذلك"[36] (عقائد الإمامة، ص 96،97).

و "روح القدس" هذا الذي جعله الشيعة صلة قائمة ودائمة بين السماء وبين الأمام، هو الذي "حمل النبي به النبوة، فإذا قبض النبي انتقل روح القدس فصار للإمام".

هذه هي صفات الإمام عند الشيعة الذين قاسوا الإمامة علي النبوة، فوصفوا الإمام بصفات النبي، بل لعلهم قد بلغوا بالأئمة ما لم يبلغ غيرهم بالأنبياء.

3- ولقد كان طبيعياً للإمام المعصوم، وهذه هي صفاته وتلك هي قدراته، أن تكون له سلطات لا تعرف الحدود ولا القيود.. والشيعة يؤصلون عموم سلطات الإمام وشمول سلطانه بما يضاف في بعض روايات "حديث الغدير" من أن وضع النبي، من حيث كونه أولي بالمؤمنين من أنفسهم، هو للإمام، فهو أولي بالمؤمنين من أنفسهم، فله في الأنفس وفيما لدي الأنفس أكثر وأولي مما لهذه الأنفس ذاتها في ذاتها؟!.

وكمثال علي ماله في المجتمع من سلطات وسلطان، فإن له، عندهم، "الملكية" الحقيقية- وبعضها "ملكية الرقبة"- فيما لدي الأمة من أموال، أقلتها الأرض أو استكنت في باطنها، وما للناس لا يعدو "حق المنفعة" في مقادير مما بأيديهم!... وهم يروون في آثارهم: "إن الدنيا كلها للإمام، علي وجه الملك، وأنه أولي بها من الذين هي في أيديهم!".. وفي الأحاديث التي رووها عن أئمتهم، منسوبة إلى الرسول، نقرأ قوله –عليه الصلاة والسلام: (خلق الله آدم، وأقطعه الدنيا قطعية، فما كان لآدم فلرسول الله، وما كان لرسول الله فهو للأئمة من آل محمد) كما يروون عن الإمام جعفر الصادق قوله: " إن جبريل كري- [أي استحدث]- خمسة أنهار: الفرات، ودجلة، ونيل مصر، ومهران، ونهر بلخ، فما سقت أو سقي منها فللإمام، والبحر المطيف بالدنيا للإمام.. والأرض كلها لنا، فما أخرج الله منها من شئ فهو لنا... وكل ما في أيدي شيعتنا من الأرض فهم فيه محللون حتى يقوم قائمنا – [أي المهدي] – فيجيبهم طسق- [الوظيفة من الخراج] – ما كان في أيديهم، وأما ما كان في أيدي غيرهم فإن كسبهم من الأرض حرام عليهم حتى يقوم قائمنا فيأخذ الأرض من أيديهم ويخرجهم صفرة! [أي يخرجهم جوعي مرة واحدة!].."... كما يروون عن الإمام أبي جعفر محمد بن علي- "زين العابدين" – قوله: " إن الأرض كلها لنا، فمن أحيا أرضا من المسلمين فليعمرها، وليؤد خراجها إلى الإمام من أهل بيتي، وله ما أكل منها حتى يظهر القائم من أهل بيتي بالسيف فيحويها ويمنعها، ويخرجهم منها إلا ما كان في أيدي شيعتنا فإنه يقاطعهم علي ما في أيديهم[37]. (النوبختي، ص 407-410) فكل ما في الدنيا هو للإمام وهذا مثال لما له، في الناس وما لدي الناس، من سلطات وسلطان.

ـ الخاتمة:

كان الدين باستمرار وسيلة للتغيير الاجتماعي والسياسي والثقافي وحركة اجتماعية تعبر عن قوى اجتماعية مضطهدة أو مهمشة في المجتمع ضد قوى التسلط والطغيان، وكان الدين أداة لتحرير الشعوب مثل تحرير اليهود من قبضة فرعون، وكان وسيلة لجمع القبائل وتأليفها كما في الجزيرة العربية. فمقولة لا دين في السياسية ولا سياسة في الدين هي قول سياسي تطلقه الأنظمة السياسية لتفعل ما تشاء طبقا لمصلحة النخبة السياسية دون مراعاة لشريعة أو قانون.

ومن خلال بحثنا هذا توصلنا إلي أن الأصولية الإسلامية بصدد أزمة واضحة، حيث تشهد صراعا داخليا وخارجيا حول ماهيته، وتعريفها، وقيمها وحول مكانه وموقعه في العالم، هذا الصراع الفكري المتواجد بين المسلمين، أوقع الإسلام الراهن في دائرة متقلبة، حيث تزعم كل فئة إنها الأحق في الهيمنة الروحية والسياسية علي المسلمين، وتتباري المجموعات المتنافسة لإحكام سيطرتها الروحية والسياسية، وقد سبب هذا الصراع في دخول العالم الإسلامي في طور التراجع وطرأت علامات الضعف والضمور في التأثير علي العلاقات الدولية المنطلقة من النظرة الإسلامية.

وعليه فإن القوى المؤثرة في المجتمع الدولي يفضلون عالما إسلاميا يتماشى مع بقية النظام الدولي، أي هم يريدون من الأصولية الإسلامية وبالأحرى من العالم الإسلامي ككل أن يتسم بالديمقراطية القابلة للنمو والتطور، وبالاستقرار السياسي، وبالتبعية لقوانين ومعايير السلوك الدولي، بغض النظر عن التعاليم الاسلامية المستقاه من مبادئ ومقاصد الشريعة الاسلامية.

إلاَّ أن الأصولية الإسلامية في الواقع حققت نجاحا لا يمكن معه تصور اختفائها أو تراجع تأثيرها في المدى المنظور، وقد شهد العقد الأخير انفتاح الفكر الإسلامي الإحيائي الذي تحمله الحركات الإسلامية على كثير من المتغيرات المتضاربة، وهناك مخاض زاخر تخوض الحركات الإسلامية غماره باعتبارها جزءا قويا وواسعا من المشهد العربي والإسلامي والسياقات المتغيرة لعالم اليوم تضغط على تلك الحركات كما على سائر الفئات الثقافية والسياسية، وبالرغم من محاولة صياغة مبادئ عامة ونظرية متكاملة لمقاصد الشريعة الاسلامية ورؤيتها للعلاقات الدولية إلاّ أن النتاج الفكري لبعض الجماعات المتطرفة قد أثر بالسلب على التوجيهات الاسلامية في العلاقات الدولية حيث نجد أن بعض هذه الجماعات تنطلق من المفاهيم والمبادئ الاسلامية من تعاملها مع الآخر إلاَّ أنها تنحرف عن مقاصد الشريعة في التعامل لتصيغ أفكارًا متشددة تعادي بها الآخر مما يجعل هذه الشريعة في محل الاتهام بأنها تغذي الفكر المتشدد والذي يدفع باتجاه تكوين المجتمعات الجهادية والإرهاب وعليه فإنه يتوجب إعادة النظر من قبل علماء الفقه والشريعة بهدف صياغة نظرية شاملة وعامة لمقاصد الشريعة والتي تقوم على التعايش والتسامح، ويمكن من خلالها طرح أفكارًا بناءه من شأنها ان تنعكس على رؤية الاسلام للعلاقات الدولية.

- المراجع:

1) سيف الدين عبد الفتاح، العلاقة بين الديني والسياسي (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية. ط1، يناير 2008). ص18.

2) لمزيد من المعلومات: أحمد القديري، الإسلام وصراع الحضارات (قطر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية: ط1، مايو 1995) ص5.

3) الحجرات، الآية 13.

4) سورة الممتحنة، الآية 8.

5) حسام تمام، "منظور الفكر الإسلامي في تحليل العلاقات الدولية" المنار الجديد (يناير 1998م). ص131.

6) الجود، محمد، النزعات الأصولية في اليهودية والمسيحية والإسلام (سوريا: دار الكلمة للنشر والطبع، ط1، 2005) من15.

7) لجودا، محمد، النزعات الأصولية في اليهودية والمسيحية والإسلام. المرجع السابق، ص14.

8) لمزيد من المعلومات: كارين أرمسترونج، معارك في سبيل الآلة. ترجمة د. فاطمة نصر، (مطابع لوتس بالفجالة: ط1، 2000) ص20.

9) سورة الحج آية 40.

10) سورة البقرة 19 سورة البقرة، الآية 110.

11) سورة الأنفال الآية 39.

12) سورة الأنفال، الآية 61

13) أحمد الجهني، الإسلام والآخر، مرجع سابق، ص38.

14) أحمد القديري، الإسلام وصراع الحضارات (قطر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية: ط1، مايو1995) ص36.

15) أحمد صدقي الوجاني وآخرون، الإسلام والقضايا المعاصرة: أوراق المؤتمر الذي عقد في عمان، ط1، (عمان: دار أزمنة للنشر والتوزيع، 2004) ص125.

16) د. هالة مصطفى، الإسلامي والغرب من التعايش إلى التصادم (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2002م) ص12.

17) محمد خاتمي، حوار الحضارات، ترجمة سرمد الطائي، (لبنان، بيروت: دار الفكر المعاصر، 2002م) ص94.

1) www.islamonline.net.

18) راجع افكار حسن البصري حول الفتنة.

2) www.islamonline.net.

19) حديث شريف، صحيح البخاري.

20) سورة الحجرات، الآية 13.

21) حديث شريف، خطبة الوداع.

22) الآيات من 130 حتى 141من سورة البقرة وكذا الآية 69 من سورة الأحزاب والآية 75من النساء والآية 46 من آل عمران والآية 44 والآية 75 من سورة المائدة يتحدثون عن تجريد الدين الإسلامي من الأهواء والأغراض البشرية.

23) سورة الممتحنة، الآيتان، 8،9.

24) سورة العنكبوت، الآية 46

25) للمزيد من التفاصيل أنظر: سمير سليمان، الصراع الحضاري والعلاقات الدولية، قراءة في فكر الإمام الخميني والفكر السياسي الأمريكي، مجلة "قضايا إسلامية معاصرة"، العدد الخامس (بيروت 1419 هـ - 1999م) ص22.

26) سورة المائدة، الآية 5.

27) راجع: سيد قطب، السلام العالمي والإسلام، مكتبة وهبة، القاهرة 1967، ص 128-129.

28) للمزيد أنظر: إسماعيل الفاروقي (تقديم) فى عبد الحميد أبو سليمان (مؤلف)، النظرية الإسلامية للعلاقات الدولية: اتجاهات جديدة للفكر والمنهجية الإسلامية، الطبعة الأولى، الرياض 1992، ص19.

29) للمزيد، انظر: حسنين توفيق إبراهيم، العلاقة بين أطروحتي نظام عالمي جديد وعولمة، مجلة منبر الحوار، العدد 37، بيروت، شتاء 1999، ص70-90.

30) النوبختي (فرق الشيعة) ص2، 3 طبعة استنبول سنة 1931م، والطوسي (تلخيص الشافي) ج1، ق2، ص109-112، طبعة النجف 1383- 1384هـ.

31) تلخيص الشافي ج1 ق1 ص 133، 134، 149،150.

32) النوبختي (فرق الشيعة) ـ المصدر السابق ج1 ق1، ص189

33) عقائد الإمامة، ص 96، 97الطبعة الثالثة.

34) النوبختي (فرق الشيعة) المصدر السابق ج1، ص 407-410.